

الموضوع : التشريعات الليبية

قرار رقم 40 لسنة 2012 بشأن
تفويض اختصاصات لنائبي
رئيس المجلس الوطني الانتقالي



جميع القوانين والقرارات واللوائح المدرجة مأخوذة من مصادرها الرئيسية مع تحملنا كافة
المسئولية

عبد الرزاق بشير الوحيشي

مشرف الموقع :

<http://cfc2003.yoo7.com/>

00218913662383

abdo1953@live.co.uk

منتدى نادي الطفل والأسرة

<http://cfc2003.yoo7.com> • 00218913662383 • abdo1953@live.co.uk

قرار المجلس الوطني الانتقالي

رقم (40) لسنة 2012 م

بشأن تفويض اختصاصات لنائب رئيس المجلس الوطني الإنتقالي

المجلس الوطني الإنتقالي المؤقت

بعد الإطلاع :

- بعد الاطلاع علي بيان انتصار ثورة 17 فبراير الصادر في 22 فبراير 2011 م .
- وعلى قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته .
- وعلى النظام الأساسي للمجلس ولائحته الداخلية .
- وعلى الإعلان الدستوري الصادر في 3/ أغسطس 2011 م .
- وعلى ماعرضه مدير إدارة المجلس .
- ولدواعي المصلحة العامة .
- وعلى ماورد في إجتماع المجلس المنعقد بتاريخ الأربعاء الموافق 02-05-2012م .

ق ر ر

مادة رقم ((1))

مع عدم الإخلال بأحكام التشريعات النافذة تفوض إختصاصات رئيس المجلس الوطني الإنتقالي المؤقت بشأن الإجراءات المالية إلى نائب الرئيس .

مادة رقم ((2))

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية .

مسند
6

المجلس الوطني الانتقالي المؤقت - ليبيا



صدر في طرابلس يوم الأربعاء

بتاريخ 02/05/2012م

إكرام